

## مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٣٠٩ لسنة ٢٠١٤

بشأن تخصيص مقر للجنة التصالح الضريبي بمدينة كفر الشيخ

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٩٧ بشأن إنشاء لجان التصالح الضريبي ؛

وعلى مذكرة قطاع اللجان رقم (٢٥٢٦) بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠١٣ فى هذا الشأن ؛

وعلى كتاب الإدارة المركزية للشئون الإدارية (ضرائب مبيعات) المؤرخ فى ٢١/٧/٢٠١٤

فى هذا الشأن ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تخصيص مقر للجنة التصالح الضريبي بكفر الشيخ بالشقة رقم (١٥) بالعقار الكائن شارع الجيش - عمارات الأوقاف - برج النور بمدينة كفر الشيخ .

( المادة الثانية )

على قطاعات اللجان والمناطق الضريبية والأمانة العامة والشئون التنفيذية (مبيعات) ومنطقة ضرائب كفر الشيخ والإدارة المركزية للشئون الإدارية (مبيعات) والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

( المادة الثالثة )

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٨/٨/٢٠١٤

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

د / مصطفى محمود عبد القادر